

## قانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٩٢

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١

بشأن المحاسبة الحكومية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يستبدل بنص المادة (٢٣) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ، النص الآتى :

« تقوم وزارة المالية بإجراء الرقابة المالية قبل الصرف على حسابات جميع الهيئات العامة الاقتصادية والصناديق والحسابات الخاصة ، وذلك طبقاً للقواعد المطبقة فى هذه الجهات » .

### ( المادة الثانية )

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون وينشر فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ المحرم سنة ١٤١٣هـ

( الموافق ٢٢ يوليه سنة ١٩٩٢ م ) .

( حسنى مبارك )